

تاج العروس من جواهر القاموس

الْعَصَلُ مُحَرَّرٌ كَتَّةٌ : الْمَعْنَى كَمَا فِي الْمُحْكَمِ وَيُكْسَرُ ج : أَعْصَالُ وَفِي الصَّحاحِ : الْعَصَلُ : وَاحِدُ الْأَعْصَالِ وَهِيَ الْأَعْفَاجُ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ وَأَنْشَدَ لَأَبِي النَّجْمِ :

" فِي بَارِدٍ يَبْرُدُ مِنْ أَغْلَالِهَا .

" يَرْمِي بِهِ الْجَرْعُ إِلَى أَعْصَالِهَا وَأَنْشَدَ ابْنُ سَيِّدِهِ لِلطَّرِمَّاحِ : .
فَهُوَ خِلْوُ الْأَعْصَالِ إِلَّا مِنَ الْهَمَا ... وَمَلَأَ جُودَ بَارِصِ ذِي انْهِيَاضِ
وَالْعَصَلُ : شَجَرٌ يُشْبِهُ الدِّفْلَى تَأْكُلُهُ الْإِبِلُ وَتَشْرَبُ عَلَيْهِ الْمَاءُ
كُلَّ يَوْمٍ وَقِيلَ : هُوَ حَمْضٌ يَنْبُتُ عَلَى الْمِيَاهِ الْوَاحِدَةُ عَصَلَةٌ
بِهَاءٍ وَقِيلَ : الْعَصَلَةُ : شَجَرَةٌ تُسَلِّحُ الْإِبِلَ إِذَا أَكَلَ الْبَعِيرُ
مِنْهَا سَلَّحَتْهُ وَالْجَمْعُ الْعَصَلُ قَالَ حَسَّانُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ :
تَخْرُجُ الْأَضْيَاحُ مِنْ أَسْتَاهُكُمْ ... كَسُّلَاحِ النَّيِّبِ يَأْكُلُنَ الْعَصَلُ
الْأَضْيَاحُ : الْأَلْبَانُ الْمَمْدُوقَةُ وَقَالَ لَبِيدٌ :

وَقَبِيلٌ مِنْ عُقَيْلٍ صَادِقٌ ... كُلْيُوثٌ بَيْنَ غَابٍ وَعَصَلٍ وَالْعَصَلُ :
الْتِوَاءُ فِي عَسِيبِ ذَنْبِ الْفَرَسِ حَتَّى يُصِيبَ كَاذَتَهُ وَفَائِلُهُ وَفِي
الصَّحاحِ : حَتَّى يَبْدُوَ بَعْضُ بَاطِنِهِ الَّذِي لَا شَعَرَ عَلَيْهِ . وَالْعَصَلُ :
الْأَعْوَجَاجُ فِي صَلَابَةٍ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : لَا عَوَجَ
لَا زَيْصَابَةٍ وَلَا عَصَلٍ فِي عُودِهِ . وَالْفِعْلُ عَصَلَ كَفَرَحَ وَهُوَ عَصَلٌ كَكَتَفٍ
وَأَعْصَلُ : أَعْوَجٌ وَصَلْبٌ وَكُلُّ مُعْوَجٍّ فِيهِ صَلَابَةٌ فَهُوَ أَعْصَلُ وَعَصَلُ
وَالْأَعْصَلُ : الْفَرَسُ الْمُعْوَجُّ الْعَسِيبُ ج : عِصَالُ بِالْكَسْرِ وَهُوَ نَادِرٌ قَالَ
ابْنُ سَيِّدِهِ : وَالَّذِي عِنْدِي أَنْ عِصَالًا جَمْعُ عَصَلٍ كَوَجَعٍ وَوَجَاعٍ .
وَالْمِعْصَالُ : كَمِفْتَاحٍ : مَحْجَنٌ أَوْ عُودٌ يُعْطَفُ رَأْسُهُ وَيُتَنَاوَلُ بِهِ
أَغْصَانُ الشَّجَرَةِ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ سُمِّيَ بِهِ لَأَعْوَجَاجِهِ وَأَنْشَدَ :

" إِنْ لَهَا رِيَاءٌ كَمِعْصَالِ السَّلَامِ .

" إِنْ لَهَا رِيَاءٌ كَمِعْصَالِ السَّلَامِ : أَيْضًا الصَّوْلُجَانُ
كَالْمِعْصِيلِ وَهُوَ الْمَعْقَفُ وَالصَّاعُ وَالْمِيحَارُ أَيْضًا . وَامْرَأَةٌ عَصْلَاءُ : لَا
لَحْمَ عَلَيْهَا وَهِيَ الْيَابِسَةُ قَالَ الشَّاعِرُ :

" لَيْسَتْ بِعَصْلَاءَ تَذْمِي الْكَلْبَ نَكْهَتْهَا وَلَا بَعْنَدَلَةٍ يَصْطَلِكُ

ثَدَّ يَاهَا وَعَصَلَ الرَّجُلُ وَغَيْرُهُ : بَالَ فِي الْحَدِيثِ : كَانَ لِلرَّجُلِ صَدَمٌ كَانَ
 يَأْتِي بِالْخُبَرِ وَالزُّبْدِ فَيَضَعُهُ عَلَى رَأْسِهِ صَدَمِهِ وَيَقُولُ : اطْغَمَ
 فُجَاءَ ثُعْلُبَانُ فَأَكَلَ الْخُبَرَ وَالزُّبْدَ ثُمَّ عَصَلَ عَلَى رَأْسِهِ الصَّدَمَ
 أَي بَالَ . الثُّعْلُبَانُ : ذَكَرُ الثَّعَالِبِ وَفِي كِتَابِ الْغَرَبِيِّنَ
 لِلْهَرَوِيِّ : فَجَاءَ ثُعْلُبَانِ فَأَكَلَا أَرَادَ تَثْنِيَّةَ ثُعْلُبٍ وَقَدْ مَرَّ
 تَحْقِيقُهُ فِي ث ل ب . وَعَصَلَ الْعُودَ يَعْمِلُهُ عَصَلًا : عَوَّجَهُ تَعْوِجًا
 فَإِنْ كَانَ عَوَّجًا جُهِ خِلْقَةً قُلْتُ : عَصَلَ كَفَرَحَ وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ :
 وَكَفَرَحَ : عَوَّجَ خِلْقَةً فَإِنْ كَانَ عَوَّجًا جُهِ بِهِ قُلْتُ : عَصَلَ
 تَعْمِيلًا . وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : اعْمَأَلَّ كَاطْمَأَنَّ : إِذَا قَبِضَ عَلَى عَصَاهُ
 . وَالتَّعْمِيلُ : الْإِبْطَاءُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَقَدْ عَصَلَ الرَّجُلُ وَأَنْشَدَ :
 " يَأْتُلِبُّهَا حُمْرَانُ أَيَّ أَلْبِ .
 " وَعَصَلَ الْعَمْرِيُّ عَصَلَ الْكَلْبِ